

47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية"، يركز على المحاور التالية:

1. ملاءمة منظومة الجبايات المحلية مع محيطها القانوني:

تضمن مشروع القانون مجموعة من التعديلات التي تهدف إلى ملاءمة الأحكام الحالية المتعلقة بالجبايات الجماعات الترابية مع المضامين التي جاء بها دستور المملكة، وكذا المستجدات التي طرأت على المحيط القانوني لمنظومة الجبايات المحلية منذ الإصلاح الجبائي، الذي دخل حيز التنفيذ في فاتح يناير 2008.

وتجدر الإشارة إلى أن مشروع هذا القانون، يقترح ملاءمة الأحكام الحالية مع تلك الواردة بالمدونة العامة للضرائب وبين مجموعة من النصوص القانونية التي صدرت بعد سنة 2008: مبادئ تحديد الدولة الترابية للجماعات الترابية، مدونة الأوقاف، التشريع المتعلق بالمقاع والمناجم، مدونة السير... إلخ، ولا سيما القوانين التنظيمية السالفة الذكر، التي نصت على أنه تظل سارية المفعول إلى حين تعويضها وفقا لأحكام هذا القانون، هذه القوانين التنظيمية، أحكام القانون رقم 47.66 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

2. مراجعة قواعد وعاء بعض الرسوم المحلية:

سعى إلى التفعيل التدريجي لتوصية المناظرة الوطنية المشار إليها آنفا، والتي تنص واحدة منها على مجموعة من الرسوم ذات نفس الوعاء، في إطار رسمين اثنين عوض 17 رسما، الرسم الترابي العقاري والرسم الترابي على الأنشطة، وفي انتظار صدور القانون الإطار المتعلق بالجبايات، فإن مشروع القانون يتضمن تعديلات تهدف إلى:

- مراجعة قواعد وعاء بعض الرسوم المحلية، ومن بين التعديلات المقترحة للرفع من الموارد الذاتية للجماعات الترابية، توسيع مجال تطبيق رسم السكن، رسم الخدمات الجماعية، الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية، والرسم على عمليات تجزئة الأراضي ليشمل المناطق المشمولة بتصميم التهيئة؛

- مراجعة توزيع عائد الرسم محني من خلال رفع الحصة المخصصة لفائدة ميزانية الجماعات التي يفرض بها هذا الرسم داخل مجالها الترابي من 80 إلى 87%؛

- توسيع وعاء الرسم على عمليات البناء ليشمل عمليات الإصلاح والتسوية وتدمير بنايات غير القانونية والهدم؛

- توسيع وعاء الرفع على الإقامة بالمؤسسات السياحية ليشمل الشقق التي يؤجرها مالكوها لإيواء السياح، ولا سيما على المواقع الإلكترونية لمنصات الحجز؛

- توسيع مجال تطبيق الرسم على السيارات الخاضعة للفحص التقني المستحق لفائدة العائلات والأقاليم من خلال فرض الرسم على المركبات عند كل مراقبة تقنية إيجابية عوض الاقتصر على الفحص السنوي.

ولتفعيل توصيات المناظرة الوطنية الثالثة للجبايات بخصوص إحداث

محضر الجلسة رقم 321

التاريخ: الجمعة 18 ربيع الآخر 1442هـ (4 ديسمبر 2020م).

الرئاسة: المستشار السيد عبد القادر سلامة، الخليفة الرابع للرئيس.

التوقيت: إثنا عشر دقيقة، ابتداء من الساعة الثالثة والدقيقة الرابعة بعد الزوال.

جدول الأعمال: الدراسة والتصويت على مشروع قانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

المستشار السيد عبد القادر سلامة، رئيس الجلسة:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والصلاة والسلام على مولانا رسول الله.

السيد الوزير، نرحب بك معنا في هذه الجلسة

أخواتي إخواني المستشارين المحترمين،

نخص هذه الجلسة للدراسة والتصويت على "مشروع قانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 67.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية"، وهذه المناسبة أعطي الكلمة للسيد الوزير لتقديم المشروع. تفضل.

السيد عبد الوافي لفتيت، وزير الداخلية:

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارون،

يشرفني أن أعرض على أظاركم "مشروع القانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية"، الذي يروم ملاءمة النظام الجبائي المحلي مع التحولات التي عرفها مسلسل اللامركزية ببلادنا بعد دخول القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية حيز التنفيذ سنة 2015.

وتجدر الإشارة أن هذا المشروع جاء كنتيجة لمسار، عرف سلسلة من المشاورات مع ممثلي الجماعات الترابية وكذا مختلف المتدخلين للجهات المعنية بالشأن الجبائي المحلي لاسيما الفاعلين الاقتصاديين، وقد شكلت المناظرة الوطنية الثالثة للجبايات المنعقدة يوم 3 و4 ماي 2019 بالصخيرات مناسبة لإدراج إصلاح الجبايات المحلية ضمن منظور شمولي لتحقيق العدالة الجبائية على مستوى جبايات الدولة وكذا جبايات الجماعات الترابية.

وفي هذا الإطار يشكل مشروع القانون رقم 07.20 المعروض على أظاركم لجنة أولية لبناء نظام جبائي محلي في توافق تام مع قانون الإطار، المتعلق بالجبايات المزمع إصداره لاحقا، وكمحلة أولى في تنزيل هذا المنظور الشمولي، فإن "مشروع القانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم

والملمزون المعينون بتسديد أصل هذه الضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوي إلى غاية أجل أقصاه 30 يونيو 2021، وقد تم عرض هذا المشروع على أعضاء لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية الموقرة وبهذه المناسبة وجب التنويه بالتفاعل الإيجابي الذي أبداه أعضاء هذه اللجنة وبجودة المقترحات المقدمة، وبناء على ما سبق فإن "مشروع 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية"، يشكل لبنة أساسية من أجل إرساء الإصلاح الجبائي، يحقق العدالة الجبائية بين الملمزين ويساهم في تطوير الموارد الذاتية للجماعات الترابية ببلادنا، كما تجدر الإشارة إلى أنه سيتم في مرحلة لاحقة إدراج التعديلات الكفيلة بتفعيل باقي توصيات المناظرة الوطنية الثالثة للجبايات.

تلكم هي الخطوط العريضة وأهم الأهداف التي جاء بها "مشروع القانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية".

والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد رئيس الجلسة:

شكرا السيد الوزير.

الكلمة للمقرر إذا ما رغب في ذلك، التقارير توزعت علينا جميعا.
باب المناقشة مفتوح: من يريد أن يتدخل أو تقديم المداخلات مكتوبة إلى الرئاسة؟

إذن غادي ندوزو مباشرة للتصويت على المواد.

المادة 1: كما عدلتها اللجنة بإضافة المادة 29.

الموافقون: بالإجماع.

المادة 2:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 3: كما عدلتها في المادتين 168 مكررة و168 مكررة مرتين.

الموافقون: بالإجماع.

المادة 4:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 5:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 6:

الموافقون: بالإجماع.

المادة 7:

الموافقون: بالإجماع.

الآن غادي نعرض المشروع برمته على التصويت:

مساهمة مهنية موحدة تتضمن الضريبة على الدخل والرسم المهني والمساهمة الاجتماعية، يقترح مشروع القانون إدراج تعديل على مستوى الرسم المهني بإدماجه في المساهمة المهنية الموحدة.

3. تحسين عملية تحصيل بعض الرسوم المحلية:

وفي إطار تحسين عملية تحصيل الرسوم المحلية يقترح مشروع القانون الرفع من الحد الأدنى لإصدار وأداء الرسوم من 100 إلى 200 درهم بالنسبة للرسم المهني، رسم الخدمات الجماعية، والرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية، كما يقترح في نفس الإطار إلغاء الديون المترتبة عن هذه الرسوم الموضوعية قيد التحصيل والتي يساوي أو يقل مبلغها عن 200 درهم، وكذا الديون المترتبة عن هذه الرسوم التي يوشر بشأنها تحصيل جزئي نتج عنه مبلغ متبقي غير مؤدى يساوي أو يقل عن 200 درهم.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه المقترحات تساهم من جهة في ضمان نجاعة عملية التحصيل التي يقوم بها المحاسبون العموميون من خلال تقليص حجم "الباقى استخلاصه" ومن جهة أخرى في إلغاء عبء مالي بالنسبة لشريحة هامة من الملمزين من ذوي الدخل المنخفض، وجدير بالذكر أنه رغم توسيع المجال الترابي لفرض بعض الرسوم الجبائية هوامش المدن المناطق المحددة والمناطق المشمولة بتصميم التهيئة أن هذا الإجراء سيقضي فته عريضة من ذوي الدخل المحدود والأشخاص المزاولين لأنشطة ذات مردودية ضعيفة بعيدة عن مجال تطبيق هذه الرسوم.

4. مراجعة الحسابات الجبائية:

تضمن مشروع القانون اقتراحات بشأن مراجعة الإعفاءات الجبائية المتعلقة بالرسوم المحلية وذلك من خلال ملاءمة الإجراءات الخاصة بالرسوم المحلية التي تسيرها المديرية العامة للضرائب مع تلك الواردة بالمدونة العامة للضرائب، بالنسبة للضريبة على الشركات، تقليص وعقلمة الإعفاءات الخاصة بالرسوم المحلية التي تسيرها المصالح الجبائية للجماعات الترابية، وحيث أن الرفع من فعالية ونجاعة الإدارة الجبائية ضرورة ملحة لإنجاح أي إصلاح جبائي، فقد جاء مشروع القانون بمقتضيات تهم إعادة توزيع المهام بين مكونات هذه الإدارة من خلال إسناد تدبير الرسم المهني إلى المديرية العامة للضرائب وتدبير رسم السكن ورسم الخدمات الجماعية للخزينة العامة للمملكة والإبقاء على تدبير باقي الرسوم المحلية من طرف المصالح الجبائية التابعة للجماعات الترابية.

وعلى غرار ما تم اعتماده في مشروع قانون المالية لسنة 2021 بالنسبة للضرائب والواجبات والرسوم العائدة للدولة والمنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب، يتضمن مشروع القانون رقم 07.20 إجراءات ترمي إلى إلغاء الزيادات والغرامات والذعائر وشروط التحصيل وصوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوي المستحقة لفائدة الجهات والولايات والأقاليم، بما في ذلك الضريبة الحضرية والضريبة المهنية والتي لم يتم استخلاصها قبل فاتح يناير 2020، شريطة أن يقوم الخاضعون

إلى مراجعة قواعد وعاء بعض الرسوم المحلية بهدف الرفع من الموارد الذاتية للجماعات الترابية، من خلال التفعيل التدريجي لتوصيات المناظرة الوطنية الثالثة، والتي أكدت على ضرورة دمج مجموعة من الرسوم ذات نفس الوعاء في إطار رسمين عوض 17 رسماً، عبر التنصيص على مجموعة من التعديلات المهمة، كما يرمي أيضاً إلى تحسين عمليات تحصيل بعض الرسوم المحلية لضمان نجاعتها، مع مراجعة التحفيزات الجبائية.

السيد الرئيس،

إيماناً منا بالأهمية الكبيرة للجماعات الترابية، وأدوارها المحورية في تنزيل مجموعة من الأوراش الوطنية الكبرى من قبيل ورش الجهوية الموسعة، والعدالة المجالية، والعدالة الاجتماعية .. نرى أن بلادنا لا تملك خياراً سوى النهوض بالجماعات الترابية وتقويتها وتعزيز مواردها المالية، لتمكينها من لعب أدوارها الاقتصادية والاجتماعية، وبالتالي تحقيق التنمية المحلية.

لذا، فإننا في فريق الأصالة والمعاصرة، لا يسعنا إلا أن ندعم كل مبادرة تشريعية تسير في اتجاه النهوض بالجماعات الترابية، وقررنا التصويت بالموافقة على مشروع قانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بـجبايات الجماعات المحلية.

شكراً السيد الرئيس.

(2) مداخلة الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وآله وصحبه.

السيد الرئيس،

السيدات والسادة المستشارون،

حضرات السيدات والسادة،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية لمناقشة "مشروع القانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بـجبايات الجماعات المحلية"، الذي يروم ملاءمة النظام الجبائي المحلي مع التحولات التي عرفها مسلسل اللامركزية ببلادنا بعد دخول القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية حيز التنفيذ سنة 2015.

وهو المشروع الذي يأتي تنويجاً لمسار عرف سلسلة من المشاورات مع مختلف الشركاء والمتدخلين من ممثلي الجماعات الترابية، وكذا مختلف المتدخلين والجهات المعنية بالشأن الجبائي المحلي، لاسيما الفاعلين الاقتصاديين. وقد كانت الفرصة سانحة خلال المناظرة الوطنية الثالثة للجبايات المنعقدة يومي 3 و4 ماي 2019 بالصخيرات لمناقشة إصلاح الجبايات المحلية ضمن منظور شمولي لتحقيق العدالة الجبائية على مستوى جبايات الدولة وكذا جبايات الجماعات الترابية، وهو بذلك لبنة أولية لبناء نظام جبائي محلي في توافق تام مع القانون الإطار المتعلق بالجبايات والمزمع إصداره لاحقاً.

الموافقون: بالإجماع.

إذن وافق مجلس المستشارين على "مشروع قانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بـجبايات الجماعات المحلية".

شكراً لكم.

شكراً للسيد الوزير.

(رفعت الجلسة).

الملحق: المداخلات المكتوبة المسلمة لرئاسة الجلسة،

حول مشروع القانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بـجبايات الجماعات المحلية.

(1) مداخلة فريق الأصالة والمعاصرة:

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السادة المستشارون المحترمون،

يشرفني، باسم فريق الأصالة والمعاصرة، أن أتناول الكلمة للمساهمة في مناقشة مشروع القانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بـجبايات الجماعات المحلية.

قبل الشروع في التطرق لمشروع القانون، أود أن أتقدم بالشكر الجزيل والتقدير العالي إلى السيد وزير الداخلية المحترم على العرض القيم، سواء الذي تفضل بإلقائه سابقاً أمام لجنة المالية والتخطيط والتنمية الاقتصادية الموقرة، أو الذي بسطه الآن على أنظار مجلسنا هذا، وتطرق خلاله إلى مختلف الأسباب الكامنة وراء إعداد مشروع القانون والأهداف المرجوة منه.

السيد الرئيس،

جاء مشروع قانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بـجبايات الجماعات المحلية نتيجة لمشاورات عديدة بين وزارة الداخلية وممثلي الجماعات الترابية ومختلف المتدخلين المعنيين بالشأن الجبائي محلياً، بغية بلورة نظام جبائي يحقق العدالة الجبائية خاصة على مستوى الجماعات الترابية.

ويرتكز مشروع القانون المذكور على تطوير منظومة الجبايات المحلية وملاءمتها مع محيطها القانوني، خاصة مضامين دستور المملكة والقوانين التنظيمية رقم 111.14 و 112.14 و 113.14 بالمتعلقة على التوالي بالجهات والعلات والأقاليم، ثم الجماعات الترابية، إضافة أحكام المدونة العامة للضرائب ومجموعة من النصوص القانونية التي صدرت بعد سنة 2008 والمتمثلة أساساً في مبادئ تحديد الدوائر الترابية للجماعات الترابية، مدونة الأوقاف، التشريع المتعلق بالمقاع والمناجم ومدونة السير ... وغيرها، ويهدف

لإصدار وأداء الرسوم من 100 إلى 200 درهم بالنسبة للرسم المهني، رسم السكن، رسم الخدمات الجماعية والرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية. كما يقترح في نفس الإطار، إلغاء الديون المترتبة عن هذه الرسوم الموضوعه قيد التحصيل والتي يساوي أو يقل مبلغها عن مائتي (200) درهم وكذا الديون المترتبة عن هذه الرسوم والتي بوشر بشأنها تحصيل جزئي نتج عنه مبلغ متبقي غير مؤدى يساوي أو يقل عن مائتي (200) درهم.

وتجدر الإشارة، إلى أن هذه المقتضيات ستساهم من جهة في ضمان نجاعة عمليات التحصيل التي يقوم بها المحاسبون العموميون من خلال تقليص حجم الباقي استخلاصه، ومن جهة أخرى في إلغاء عبء مالي بالنسبة لشريحة هامة من الملمزين من ذوي الدخل المنخفض.

رابعا: مراجعة التحفيظات الجبائية تضمن مشروع القانون مقترحات بشأن مراجعة الإعفاءات الجبائية المتعلقة بالرسوم المحلية وذلك من خلال - ملاءمة الإعفاءات الخاصة بالرسوم المحلية التي تسيرها المديرية العامة للضرائب مع تلك الواردة بالمدونة العامة للضرائب بالنسبة للضريبة على الشركات؛

- تقليص وعقلنة الإعفاءات الخاصة بالرسوم المحلية التي تسيرها المصالح الجبائية للجماعات الترابية.

وحيث أن الرفع من فعالية ونجاعة الإدارة الجبائية ضرورة ملحة لإنجاح أي إصلاح جبائي، فقد جاء مشروع القانون بمقتضيات تهم إعادة توزيع المهام بين مكونات هذه الإدارة من خلال إسناد تدبير الرسم المهني إلى المديرية العامة للضرائب، وتدبير رسم السكن ورسم الخدمات الجماعية إلى الخزينة العامة للمملكة، والإبقاء على تدبير باقي الرسوم المحلية من طرف المصالح الجبائية التابعة للجماعات الترابية.

وعلى غرار ما تم اعتماده في مشروع قانون المالية لسنة 2021، بالنسبة للضرائب والواجبات والرسوم العائدة للدولة والمنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب، يتضمن مشروع القانون رقم 07.20 إجراءات ترمي إلى إلغاء الزيادات والغرامات والذعائر وصوائر التحصيل المتعلقة بالضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجهات والعمالات والأقاليم والجماعات، بما في ذلك الضريبة الحضرية والضريبة المهنية (الباتنتا) والتي لم يتم استخلاصها قبل فاتح يناير 2020، شريطة أن يقوم الخاضعون والملمزون المعنيون بتسديد أصل هذه الضرائب والرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى إلى غاية أجل أقصاه 30 يونيو 2021، ونظرا للدور الذي تلعبه الجبايات المحلية في تطور أداء الجماعات الترابية وتمكينها من الموارد المالية التي تساهم في تنزيل المخططات الجماعية والهوية للتنمية فإننا في الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية نتفاعل بروح وطنية مع هذا المشروع ونصوت عليه بالإيجاب.

أولا: ملاءمة منظومة الجبايات المحلية مع محيطها القانوني تضمن مشروع القانون مجموعة من التعديلات التي تهدف إلى ملاءمة الأحكام الحالية المتعلقة بجايات الجماعات الترابية مع المضامين التي جاء بها دستور المملكة، وكذا المستجدات التي طرأت على المحيط القانوني لمنظومة الجبايات المحلية منذ الإصلاح الجبائي الذي دخل حيز التنفيذ في فاتح يناير 2008.

وتجدر الإشارة إلى أن مشروع هذا القانون، يقترح ملاءمة الأحكام الحالية مع تلك الواردة بالمدونة العامة للضرائب وبمجموعة من النصوص القانونية التي صدرت بعد سنة 2008 (مبادئ تحديد الدوائر الترابية للجماعات الترابية، مدونة الأوقاف، التشريع المتعلق بالمقاع والمناجم، مدونة السير،...):

ثانيا: مراجعة قواعد وعاء بعض الرسوم المحلية سعيا إلى تفعيل التدريجي لتوصيات المناظرة الوطنية للجبايات، والتي تنص واحدة منها على دمج مجموعة من الرسوم ذات نفس الوعاء في إطار رسمين اثنين عوض 17 رسما: الرسم الترابي العقاري والرسم الترابي على الأنشطة، وفي انتظار صدور القانون الإطار المتعلق بالجبايات، فإن مشروع القانون يتضمن تعديلات تهدف إلى مراجعة قواعد وعاء بعض الرسوم المحلية جاءت التعديلات المقترحة للرفع من الموارد الذاتية للجماعات الترابية:

- توسيع مجال تطبيق رسم السكن، رسم الخدمات الجماعية، الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية والرسم على عمليات تجزئة الأراضي ليشمل المناطق المشمولة بتصميم التهيئة؛

- مراجعة توزيع عائد الرسم المهني من خلال رفع الحصة المخصصة لفائدة ميزانيات الجماعات التي يفرض بها هذا الرسم داخل مجالها الترابي من 80% إلى 87%؛

- توسيع وعاء الرسم على عمليات البناء ليشمل عمليات الإصلاح وتسوية البنايات غير القانونية والهدم؛

- توسيع وعاء الرسم على الإقامة بالمؤسسات السياحية ليشمل الشقق التي يؤجرها مالكوها لإيواء السياح، ولاسيما عبر المواقع الإلكترونية لمنصات الحجز؛

- توسيع مجال تطبيق الرسم على السيارات الخاضعة للفحص التقني المستحق لفائدة العمالات والأقاليم من خلال فرض الرسم على المركبات عند كل مراقبة تقنية إيجابية عوض الاقتصار على الفحص السنوي.

ولتفعيل توصية المناظرة الوطنية الثالثة للجبايات أيضا بخصوص إحداث مساهمة مهنية موحدة تتضمن الضريبة على الدخل والرسم المهني والمساهمة الاجتماعية، يقترح مشروع القانون إدراج تعديل على مستوى الرسم المهني بإدماجه في المساهمة المهنية الموحدة؛

ثالثا: تحسين عمليات تحصيل بعض الرسوم المحلية وفي إطار تحسين عمليات تحصيل الرسوم المحلية، يقترح مشروع القانون الرفع من الحد الأدنى

مع عدد من التعديلات التي تقدم به فريقنا، أهمها إحداث حساب مرصود لأموال خصوصية يخصص جزء من مداخيله المتأتية من الجزاءات الجبائية لمنح تحفيزات مالية عن المردودية للمسؤولين والموظفين العاملين في الجبايات بالجماعة الترابية. وذلك بالنظر للاختصاصات المهمة المسنودة لهم سواء تعلق الأمر بتحديد وضبط الوعاء أو القيام بالإحصاء أو المراقبة أو التحصيل. لذلك فمن الضروري منح تحفيزات لهذه الفئة على غرار مثلتها في وزارة الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة، بما سيساعد على تحسين أداءها في اتجاه تطوير موارد الجماعات الترابية.

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

من أجل إعطاء دفعة قوية للارتقاء بالمنظومة القانونية للجبايات المحلية، فإننا نشير في فريق العدالة والتنمية مجموعة من الملاحظات أهمها:

✓ الإسراع بإخراج القانون الإطار للجبايات إلى حيز الوجود؛

✓ مراجعة شاملة لمقتضيات القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية وفق مقارنة تشاركية بين الدولة والجماعات الترابية لتعزيز أدوارها التنموية.

ونؤكد في الأخير على أن الأهم يكمن في جعل المجال الترابي رافعة لتحديث وعصرنة التدخل العمومي في الجبايات المحلية، على اعتبار أن تحقيق الانسجام بين مختلف التدخلات لا يمكن أن يتحقق إلا بمزج مختلف مستويات التحليل بين ما هو محلي وما هو وطني، مع إقرار سياسة عمومية ترابية تضمن توزيعا عقلانيا للسلطة الجبائية بين المستويين العمومي والمحلي، وتقسيما عادلا للموارد الجبائية عموديا وأفقيا بشكل يخدم مطلب التنمية المحلية.

ولذلك فإن فريق العدالة والتنمية سيصوت بالإيجاب على "مشروع القانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية".

والسلام عليكم ورحمة الله.

(4) مداخلة الفريق الحركي:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

السيد الرئيس المحترم،

السيد الوزير المحترم،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتدخل باسم الفريق الحركي للمساهمة في مناقشة مشروع قانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

وفي البداية أود أن أشيد بالعرض المفصل الذي قدمه السيد الوزير حول هذا المشروع، لتوضيح أسباب نزوله وكافة مستجداته، كما نشيد

والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

(3) مداخلة فريق العدالة والتنمية:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

والصلاة والسلام على أشرف المرسلين

السيد الرئيس المحترم،

السيدات والسادة الوزراء المحترمون،

السيدات والسادة المستشارون المحترمون،

يشرفني أن أتناول الكلمة باسم فريق العدالة والتنمية في إطار مناقشة مشروع القانون رقم 07.20 بتغيير وتتميم القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية لمواصلة إصلاح منظومة الجبايات المحلية التي منذ انطلاقتها سنة 2008، مع الأخذ بعين الاعتبار المستجدات المرتبطة بانتشار جائحة كورونا.

ويسعى مشروع هذا القانون إلى تحقيق مجموعة من الأهداف المهمة أهمها:

✓ ملاءمة منظومة الجبايات المحلية مع عدد من النصوص القانونية الوطنية، أهمها المدونة العامة للضرائب؛

✓ مراجعة قواعد وعاء بعض الرسوم؛

✓ تحسين عمليات تحصيل عدد من الرسوم المحلية؛

✓ مراجعة التحفيزات الجبائية المتعلقة بهذه الرسوم.

إننا في فريق العدالة والتنمية، نتمنى مجهودات الحكومة لبلوغ سياسة جبائية محلية مندمجة تجعل على رأس أولوياتها إيجاد التوازن بين التراب والإنسان، وترسم معالم علاقة جديدة بين الدولة والجماعات الترابية والمواطن.

كما نعتبر هذه المناسبة مواتية لإدخال عدد من المقتضيات المهمة من طرف الفرق البرلمانية لتجويد المنظومة القانونية للجبايات المحلية ببلادنا فيما يخص:

✓ توزيع عائد رسم السكن من طرف المصلحة المكلفة بالتحصيل بـ 98% لفائدة ميزانيات الجماعات التي يفرض الرسم داخل مجالها الترابي و بـ 02% لفائدة الميزانية العامة برسم تكاليف التدبير؛

✓ إضافة إمكانية إيداع الإقرارات بطريقة إلكترونية وفق الشروط والكيفيات المحددة بنص تنظيمي بالنسبة للرسم المهني، والرسم على السكن، و الرسم على الخدمات الجماعية؛

✓ إضافة إمكانية أداء مبلغ الرسم بطريقة إلكترونية وفق الشروط والكيفيات المحددة بنص تنظيمي بالنسبة للرسم المهني، والرسم على السكن، و الرسم على الخدمات الجماعية.

ومن جهة أخرى، كنا نأمل في فريق العدالة والتنمية أن تتفاعل الحكومة

في توافق تام مع القانون الإطار المتعلق بالجبايات المحلية والمزمع إصداره لاحقاً.

وفي الأخير نسجل بارتياح هذا المشروع الهام والذي يركز على محاور أساسية تتمثل في ملاءمة منظومة الجبايات المحلية مع محيطها القانوني، ومراجعة قواعد وعاء بعض الرسوم المحلية وتحسين عمليات تحصيل بعض الرسوم وكذا مراجعة التحفيزات الجبائية.

السيد الرئيس،

ومن هذا المنطلق فإننا في الفريق الحركي نؤكد أهمية المشروع من حيث مرتكزاته المحورية وأهدافه النبيلة، وسنصوت عليه تبعاً لذلك بالإيجاب وفقنا الله جميعاً لخدمة هذا الوطن العزيز عليها جميعاً، تحت القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله وأيده.

أيضاً بالمناقشة وروح المسؤولية التي سادت مراحل مناقشة هذا المشروع الهام.

السيد الرئيس،

إننا في الفريق الحركي لا يسعنا إلا أن نثمن عالياً هذا المشروع الذي يروم إلى ملاءمة النظام الجبائي المحلي مع التحولات التي عرفها مسلسل اللامركزية ببلادنا بعد دخول القوانين التنظيمية المتعلقة بالجماعات الترابية حيز التنفيذ سنة 2015.

ونحن نستحضر أهمية هذا المشروع الهام، فإننا كذلك لا يفوتنا أن نشيد به نظراً لما جاء به كنتيجة لمسار من التشاورات مع مختلف المتدخلين وممثلي الجماعات الترابية والجهات المعنية بالشأن الجبائي المحلي، لاسيما الفاعلين الاقتصاديين.

كما ننوه بهذا المشروع الذي يشكل لبنة أولية في بناء نظام جبائي محلي